الصحابة بما يعلم بالضرورة من اتبهم منه لكنه لا يقتضي تكذيبهم
للنبي صلى الله عليه وسلم بل يزعمون انه موافق له صلى الله عليه وسلم
ونحن نكذبهم في ذلك فلم يتحقق الحال اي من مالك ما يقتضي قتل
من هذا شأنه وقال ابن حبيب من غلا من الشيعة الى بغض عثمان
والبراءة منه ادب ادبا شديدا ومن زاد الى بغض ابي بكر و
عمر فالعقوبة عليه اشد ويكرر ضربه ويطال سجنه حتى يموت ولا
يبلغ به القتل الا في سب النبي صلى الله عليه وسلم قال سحنون من
كذب احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عليا او عثمان او غيرهما
يوجع ضربا وحكى ابن ابي زيد عن سحنون من قال في ابا بكر وعمر وعثمان
وعلي انهم كانوا على ضلال وكفر قتل ومن شتم غيرهم من الصحابة
بمثل هذا نكل النكال الشديد انتهى وقتل من كفر الاربعة
ظاهر لانه خلاف اجماع الامة الا الغلاة من الروافض فلو كفر الثلاثة
ولم يكفر عليا لم يصرح سحنون فيه بشيء وكلام مالك المتقدم
اصرح فيه وروي عن مالك رضي الله عنه من سب ابا بكر جلد و
من سب عائشة قتل وقال احمد ابن حنبل فيمن سب الصحابة اما
القتل فاجبن عنه ولكن اضربه ضربا نكالا وقال ابو يعلى الحنبلي
الذي عليه الفقهاء في السب الصحابة ان كان مستحلا
لذلك كفر وان لم يكن مستحلا فسق ولم يكفر قال وقد قطع طائفة
من الفقهاء من اهل الكوفة وغيرهم بقتل من سب الصحابة

وكفر

وكفر الرافضة وقال محمد بن يوسف الفريابي وسئل عن من
شتم ابا بكر قال كافر قيل يصلى عليه قال لا وممن كفر الرافضة
احمد بن يونس وابو بكر بن هاني وقالا لا تؤكل ذبائحهم
لانهم مرتدون وقال عبد الله بن ادريس احد ائمة الكوفة
ليس للرافضي شفعة لانه لا شفعة الا للمسلم وقال احمد في رواية
ابي طالب شتم عثمان زندقة واجمع القائلون بعدم تكفير من سب
الصحابة على انهم فساق وممن قال بوجوب القتل على من سب
ابا بكر وعمر عبد الرحمن بن ابزى الصحابي رضي الله عنه وروي عن
عمر بن الخطاب انه قطع لسان عبيد الله بن عمر اذ شتم المقداد بن الاسود
رضي الله عنه فكلم في ذلك فقال دعوني اقطع لسانه حتى
لا يشتم احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي كتاب
ابي سفين من قال في واحد منهم انه ابن زانية وامه مسلمة
حد عند بعض اصحابنا حدين حدا له وحدا لامه ولا اجعله كقاذف
الجماعة في كلمة لفضل هذا على غيره لقوله صلى الله عليه وسلم
من سب صحابي فاجلدوه قال ومن قذف ام احدهم وهي كافرة
حد حد الفرية لانه سب له وان كان احد من ولد هذا الصحابي
حيا قام بما يجب له والا فمن قام من المسلمين كان على الامام قبول
قيامه قال وليس هذا كحقوق غير الصحابة لحرمتهم بنبيهم
صلى الله عليه وسلم ولو سمعه الامام واشهد عليه كان و

Copyright © King Saud University